

الخاتمة

أستطيع أن أخص أهم النتائج التي توصلت إليها في النقاط الآتية:

١ - أن الإسلام حث على التناسل في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، وأن للتناسل حكماً كثيرة، فمن أهمها: حفظ النسل، وتنظيم الغريزة الجنسية، وتحقيق العبودية لله في الأرض، وتكثير النسل.

٢ - أن الإسلام حث على التداوي من العقم، ورغب فيه، وأن ذلك محل إجماع من علماء الإسلام.

٣ - أن الجنين يمر في بطن أمه بست مراحل: النطفة، العلقة، المضغة، مرحلة تكوين اللحم والعظام، مرحلة التصوير والتعديل والتسوية، مرحلة نفخ الروح، وأن حكم الجنين يختلف في هذه المراحل.

٤ - اختلف علماء الإسلام في بداية الحياة الإنسانية، على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: يرى أن الحياة الإنسانية تبدأ بعد نفخ الروح.

الرأي الثاني: يرى أن الحياة الإنسانية تبدأ بعد مرور أربعين يوماً، أو أكثر قليلاً.

الرأي الثالث: يرى أن الحياة الإنسانية تبدأ من تاريخ التحام حيوان منوي ببويضة مؤنثة. وإذا كنت قد رجحت الرأي الأول، فإنه لا يعني أنه يباح الاعتداء على الجنين قبل نفخ الروح؛ بل للجنين حرمة تبدأ من بداية الحمل؛ ومن ثم يجب حمايته ضد الاعتداء عليه.

٥ - أن التلقيح الداخلي بين الزوجين معروف عند العلماء القدامى باسم الاستدخال،

وأنة ليس حديثاً كما يعتقد بعض الناس، وقد نقلت في ثنايا البحث بعض النصوص التي تؤكد ذلك.

٦ - أن العلماء قديماً وحديثاً اختلفوا في جواز التلقيح الصناعي الداخلي، وقد بينت أن الراجح هو الجواز، ولكن بشروط، من أهمها ما يأتي:

أ - أن يكون التلقيح بين الزوجين.

ب - رضا الزوجين.

ج - أن يتم التلقيح خلال الحياة الزوجية.

د - أن يكون المقصود من التلقيح مكافحة عقم الزوجية.

هـ - أن يكون التلقيح هو الوسيلة الوحيدة الممكنة للإنجاب.

٧ - أن العلماء القدامى لم يعرفوا التلقيح الخارجي (إخصاب في أنبوب)، ولكن علماء الشريعة الإسلامية لم يعجزوا عن بيان رأي الإسلام فيه، معتمدين في ذلك على قواعد ومبادئ الشريعة التي تحكم مستجدات الحياة.

٨ - أن فقهاء الإسلام حصروا حالات التلقيح الصناعي الخارجي في خمس حالات: حالتين جائزتين، وثلاث ممنوعة، أمّا الحالتان الجائزتان، فهما:

أ - أخذ نطفة الزوج، وبييضه الزوجة، وتلقيحهما في طبق مدة من الزمن، ثم إعادة اللقيحة إلى رحم الزوجة.

ب - أخذ نطفة الزوج، وبييضه الزوجة العقيم وتلقيحهما في طبق، ثم إعادة اللقيحة إلى الزوجة الأخرى للرجل صاحب النطفة، متبرعة بحمل الجنين خلال هذه المدة. وقد اختلف العلماء في جواز كلتا الحالتين، أمّا الحالة الأولى: فقد أجازها الجمهور منهم بشروط، هي: الحاجة الملحة، أن يغلب على ظن الطبيب المعالج ألا ضرر من إجراء العملية؛ سواء كان الضرر يتعلق بالمرأة، أو يتعلق بالطفل

المراد تكوينه عن طريق الأنبوبة، ألا يكون هناك مجال لاختلاط الأنساب، أن يقوم بإجراء التلقيح طبيبة مسلمة، فإن لم يكن فطبيبة غير مسلمة، وإلا فطبيب مسلم ثقة، وإلا فطبيب غير مسلم ثقة، أن يحدث الإخصاب خلال الحياة الزوجية، يتعين مراعاة الحيطة والحذر في عدم تغيير الأنابيب، أو خلط محتوياتها بملقحات أجنبية. وهذا هو الراجح بالشروط السالفة الذكر؛ وهو رأي مجمع الفقه الإسلامي في مكة المكرمة.

أمَّا الحالة الثانية: فقد اختلف فيها العلماء أيضاً على رأيين، أحدهما يقول بالجواز، والآخر يمنع؛ ولعل الراجح هو: القول بعدم الجواز، لما يترتب على ذلك من آثار خطيرة، وإن كنت قد رجحت الرأي القائل بالجواز، ولكن المنع أولى من باب الاحتياط، وسد الذرائع، ولما يترتب على ذلك من آثار خطيرة لم يحسم الرأي فيها بعد؛ وذلك مثل اختلافهم في علاقة الولد بالمرأة صاحبة البيضة، فبعض العلماء يعدها أمًّا من الرضاع، وبعضهم الآخر قال بعدم اعتبار العلاقة الموجودة بين الولد، وبين المرأة صاحبة البيضة. كما أن بعضاً منهم عدَّ المتبرعة بالحمل أمًّا من الرضاع، وعدَّ صاحبة البيضة هي الأم.

أمَّا الحالات غير الجائزة، فهي:

أ - أن يجري التلقيح خارجياً في أنبوب الاختبار بين نطفة مأخوذة من زوج وبيضة مأخوذة من مبيض امرأة ليست بزوجه، يسمونها متبرعة، ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته.

ب - أن يجري التلقيح خارجياً في أنبوب اختبار بين نطفة رجل وبيضة امرأة ليست زوجته يسمونها متبرعة، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة أخرى متزوجة.

ج - أن يجري التلقيح الخارجي في وعاء الاختبار بين بذرتي زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة تنطوع بحملها، أو يستأجر رحمها خلال مدة الحمل.

٩ - تبين لي أن الراجح أن البيضة الملقحة قبل زرعها في رحم الزوجة لا تُعد جنيناً، ومن ثم فلا حرمة لها، ويجوز إتلاف الزائد منها.

١٠- تبين لي أيضاً أن الراجح أنه يجوز إجراء التجارب والأبحاث على البييضات الملقحة الزائدة؛ وذلك بشروط أهمها:

أ- أن يغلب على الظن تحقيق مصلحة معتبرة للمجتمع من إجراء التجارب والأبحاث على البييضات الملقحة الزائدة، وأن يكون فوات هذه المصالح أخطر من مفسدة إتلافها.

ب- ألا توجد طريقة أخرى لتحقيق المصالح المتباعدة تكون خالية من المفسد، أو تكون ذا ضررٍ أقل.

ج- أن يكون استخدام اللقائح الزائدة في التجارب والأبحاث بإذن الأبوين ورضاهما كليهما.

د- يجب أن تحاط الأبحاث والتجارب العلمية على اللقائح الزائدة بجملة من القيود التنفيذية، فلا يسمح بذلك إلا لمراكز محددة ومتخصصة ومراقبة.

هـ- أن تتفق هذه الأبحاث والتجارب مع النظام العام.

و- لا يجوز إعادة زرع البييضات المستخدمة في الأبحاث والتجارب في المرأة صاحبة البييضات.

١١- تبين لي أنه لا يجوز إنشاء مصرف للبييضات؛ لأنه سيؤدي إلى اختلاط الأنساب.

١٢- تبين لي أن ثبوت النسب بالنسبة للأب يثبت بثلاث طرق:

أولاً: الزواج الصحيح أو الفاسد، أو الوطاء بشبهة.

ثانياً: الإقرار بالنسب.

ثالثاً: البيئة، وأنه لا يثبت نسب الولد لأبيه بما سواها.

١٣- تبين لي أن ثبوت النسب بالنسبة للأم يثبت بتحقيق كون الولد منها، ولا يثبت بما سوى ذلك.

١٤- تبين لي أن الإنجاب الطبيعي كان -وما يزال- علاقة شخصية؛ وخاصة جداً بين الزوجين، ويرجع ذلك إلى أن الإنجاب الطبيعي نتيجة طبيعية للاتصال الجنسي بين الزوجين، فالعلاقة الجنسية هي الوسيلة الوحيدة للإنجاب الطبيعي، وهي بحكم طبيعتها علاقة خاصة بين الزوج وزوجته، أمّا الإنجاب الصناعي: فهو لا يتم على الأقل في معظم وسائله إلا بتدخل من قبل الغير، الذي يُعد - بحكم طبيعة الأمور - أجنبياً عن الزوجين، وهكذا أصبح الغير يقوم بدور مهم، لا غنى عنه في عملية الإنجاب الصناعي، ويختلف دور هذا الغير من وسيلة لأخرى من وسائل التلقيح الصناعي، فقد يكون هذا الدور التبريع بنطفة مذكورة، أو التبريع ببيضة مؤنثة، أو التبريع بحمل الببيضة الملقحة، وهو ما يسمى بالحمل لحساب الغير.

ويثير تدخل الغير في عملية الإنجاب الصناعي مشكلات وصعوبات كثيرة من الناحية الشرعية؛ ولعل أخطر هذه المشكلات هي تحديد موقف هذا الغير من الطفل المولود، وما إذا كان يُعد بالنسبة له أجنبياً عنه أم لا؟.

١٥- كما تبين لي أن تجزئة مدة الحمل أوجد مشكلات كبيرة، لم تكن موجودة من قبل، فإن الزوج قد يتوفى بعد إتمام عملية التلقيح، وقبل إعادة زرع الببيضة الملقحة في رحم زوجته، أو في أثناء مدة تجميد الببيضة مدة زمنية معينة؛ إذ يثور التساؤل هنا عن مدى جواز الاستمرار في عملية إعادة الزرع، وقد تبين لنا: أن الراجح أنه لا يجوز الاستمرار في عملية الزرع.

١٦- تبين لي أنه يحرم تدخل الغير في عملية الإنجاب الصناعي، ومن ثم فإنه يجب أن تسن عقوبة تعزيرية لكل من يمارس هذا الفعل المحرم.

١٧- تبين لي أنه يجب على المجامع الفقهية الإسلامية أن تدرس بعمق أحكام النسب في ضوء الإنجاب الصناعي، أكثر مما هو عليه الآن؛ وذلك لخطورة هذا الموضوع، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

obbeikandi.com

المصادر والمراجع

- ١- الآداب الشرعية.
- لابن مفلح، الرياض، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٩٧٧م.
- ٢- أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة.
- لمحمد نعيم ياسين، ط: ١، الأردن، دار النفائس، ١٣٤٦هـ، ١٩٩٦م.
- ٣- إجراء التجارب على الأجنة المجهضة.
- لمحمد علي البار.
- ٤- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها.
- لمحمد بن محمد المختار الشنقيطي، ط: ٢، مكتبة الصحابة، ١٤١٥هـ.
- ٥- الأحوال الشخصية في التشريع الإسلامي.
- لأحمد الغندور، ط: ٣، الكويت، مكتبة الفلاح، ١٩٨٥م.
- ٦- إحياء علوم الدين.
- لأبي حامد الغزالي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.
- ٧- الاختيار لتعليل المختار.
- لمجد الدين عبد الله بن محود بن مودود الموصلية، إستانبول، دار الدعوة، ١٩٨٧م.
- ٨- أخلاقيات التلقيح الصناعي.
- لمحمد علي البار، ط: ١، جدة، الدار السعودية، ١٤٠٧هـ.

- ٩- الاستيعاب في معرفة الأصحاب.
لابن عبد البر، ط: ٢، حيدر آباد، دار المعارف النظامية، ١٣٣٦هـ.
- ١٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة.
لابن الأثير الجزري، القاهرة، دار الشعب، ١٩٧٠م.
- ١١- الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة.
أولاً: الإنجاب في ضوء الإسلام الكويت، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، ١٩٨٢م.
- ١٢- الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة.
ثانياً: الحياة الإنسانية بدايتها ونهايتها في المفهوم الإسلامي الكويت، المنظمة الإسلامية للعلوم الإسلامية، ١٩٨٥م.
- ١٣- الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة.
ثالثاً: الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية، ط: ٢، الكويت، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، ١٩٩٥م.
- ١٤- الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة.
سادساً: رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء البشرية، الكويت، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، ١٩٩٤م.
- ١٥- أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في فقه إمام الأئمة مالك.
لأبي بكر بن حسن الكشناوي، ط: ٢، بيروت، دار الفكر. (د. ت).
- ١٦- الأشباه والنظائر.
لجلال الدين السيوطي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ.
- ١٧- الأشباه والنظائر.
لابن نجيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

- ١٨- أصول الفقه الإسلامي.
لوهبة الزحيلي، ط: ١، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٦هـ.
- ١٩- أطفال تحت الطلب.
للدكتور صبري القباني، ط: ٣١، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٦م.
- ٢٠- الأعلام.
للزركلي، ط: ٧، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٦م.
- ٢١- الإقتاع لحل ألفاظ أبي شجاع.
للخطيب الشرييني، ط: ٢، القاهرة، المطبعة الأزهرية، ١٣٤٨هـ.
- ٢٢- الأم.
للشافعي، بيروت، دار المعرفة.
- ٢٣- الإنجاب الصناعي: أحكامه القانونية وحدوده الشرعية.
للدكتور محمد المرسي زهرة، (القاهرة): المؤلف، ١٩٩٠م.
- ٢٤- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل.
لعلي بن سليمان المرادوي، ط: ٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٠هـ.
- ٢٥- البجيرمي على الخطيب المسماة تحفة الحبيب على شرح الخطيب.
لسليمان بن محمد البجيرمي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٢٦- البحر الرائق شرح كنز الدقائق.
لابن نجيم، ط: ١، القاهرة، المطبعة العلمية، ١٢١١هـ.
- ٢٧- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.
للكاساني، ط: ٢، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٢هـ.

- ٢٨- بداية المجتهد.
- لابن رشد، ط: ٤، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٢٩- البداية والنهاية.
- لابن كثير، ط: ٢، بيروت، مكتبة المعارف، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ٣٠- البهجة الوردية في شرح التحفة.
- لعلي بن عبد السلام التسولي، ط: ٢، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥١م.
- ٣١- تاج العروس من جواهر القاموس.
- للمرتضى الزبيدي، ط: ١، القاهرة، المطبعة الخيرية، ١٣٠٦م.
- ٣٢- التاج المذهب لأحكام المذهب.
- لقاضي أحمد بن قاسم العنسي اليماني، القاهرة، مطبعة الحلبي، ١٩٣٨م.
- ٣٣- تاريخ بغداد.
- للخطيب البغدادي، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٣٤٩هـ.
- ٣٤- التبيان في أقسام القرآن.
- لابن قيم الجوزية، ط: ١، بيروت، دار إحياء العلوم، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، ط: ١، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٢هـ-١٩٣٣م.
- ٣٥- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق.
- لعثمان بن علي الزيلعي، ط: ٢، بيروت، دار المعرفة.
- ٣٦- تحفة المحتاج بشرح المنهاج.
- لابن حجر الهيتمي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٣٧- تذكرة الحفاظ.

لشمس الدين الذهبي، ط: ٣، الرياض، مكتبة الوفاء.

٣٨- تفسير الطبري المعروف بجامع البيان في تفسير القرآن.

ط: ١، القاهرة، المطبعة الأميرية الكبرى، ١٣٢٣هـ.

٣٩- التلويح على التوضيح.

لسعد الدين التفتازاني، بيروت، دار الكتب العلمية.

٤٠- تنظيم النسل.

للدكتور عبد الله الطريقي، ط: ٢، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ.

٤١- تهذيب التهذيب.

لابن حجر العسقلاني، ط: ١، حيدرآباد، مطبعة دار المعارف، ١٣٢٧هـ.

٤٢- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن.

لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، الرياض: الرئاسة العامة لإدارات

البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٤٠٤هـ.

٤٣- ثبوت النسب.

لمحمد يوسف المحمدي، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة،

جامعة قطر، ١٩٨٣م.

٤٤- ثبوت النسب.

للدكتور ياسين الخطيب، ط: ١، جدة، دار البيان العربي، ١٤٠٧هـ.

٤٥- جامع العلوم والحكم.

لابن رجب الحنبلي، ط: ٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

٤٦- الجامع لأحكام القرآن.

للقرطبي، ط: ٣ عن طبعة دار الكتب المصرية، بيروت، دار الكتاب

العربي، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

٤٧- جريمة إجهاض الحوامل.

للدكتور مصطفى عبد الفتاح لبنة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس
بالقاهرة.

٤٨- الجنين والأحكام المتعلقة به في الفقه الإسلامي.

لمحمد سلام مذكور، ط: ١، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٣٨٩هـ
١٩٦٩م.

٤٩- حاشية ابن عابدين.

ط: ٢، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥٠- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.

بيروت، دار الفكر.

٥١- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع.

لابن قاسم النجدي، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥٢- حاشية الشرواني والعبادي على التحفة.

للهيثمي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٥٣- حاشية الصاوي على الجلالين.

بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٥٤- حاشية قليوبي وعميرة على المنهاج.

ط: ٤، بيروت، دار الفكر.

٥٥- حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية.

لبدران أبو العينين بدران، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٧م.

٥٦- حكمة التشريع الإسلامي وفلسفته.

لعلي أحمد الجرجاوي، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاه.

- ٥٧- الحلال والحرام في الإسلام.
ليوسف القرضاوي، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ.
- ٥٨- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر.
لعبد العزيز البيطار، حققه ونسّقه وعلق عليه: محمد بهجة البيطار.
- ٥٩- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر.
لمحمد أمين المحبي، القاهرة، المطبعة الوهيبية، ١٣٨٤هـ.
- ٦٠- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال.
لأحمد بن عبد الله الخزرجي، تحقيق: محمود عبد الوهاب فايد،
القاهرة، مكتبة القاهرة.
- ٦١- خلق الإنسان بين الطب والقرآن.
لمحمد علي البار، ط: ١٠، جدة، الدار السعودية، ١٤١٥هـ.
- ٦٢- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.
لابن حجر العسقلاني، القاهرة، دار الكتب الحديثة.
- ٦٣- الذيل على طبقات الحنابلة.
لابن رجب الحنبلي، بيروت، دار المعرفة.
- ٦٤- روضة الطالبين.
للنووي، ط: ٢، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
- ٦٥- سلسلة الأحاديث الصحيحة.
لمحمد ناصر الدين الألباني، ط: ١، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٨هـ.
- ٦٦- سنن ابن ماجه.
إستانبول، المكتبة الإسلامية.
- ٦٧- سنن أبي داود.
بيروت، دار الجنان، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

- ٦٨- سنن الترمذي.
إستانبول، المكتبة الإسلامية.
- ٦٩- سنن الدار قطني.
لعبد الله هاشم يماني المدني، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
- ٧٠- السنن الكبرى.
للبيهقي، بيروت، دار الفكر.
- ٧١- سنن النسائي.
ط: ٣، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٩هـ.
- ٧٢- سير أعلام النبلاء.
للذهبي، ط: ٨، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
- ٧٣- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية.
لمحمد بن محمد مخلوف، القاهرة، المطبعة السلفية، ١٣٤٩هـ.
- ٧٤- شذرات الذهب.
لابن العماد، ط: ١، دمشق، دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٧٥- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك.
لمحمد الزرقاني، بيروت، دار الفكر.
- ٧٦- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك.
لأحمد بن محمد الدردير، القاهرة، دار المعارف.
- ٧٧- شرح قانون العقوبات: القسم الخاص.
للدكتور عمر السعيد رمضان، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٦م.
- ٧٨- شرح قانون العقوبات: القسم الخاص.
للدكتور محمد نجيب حسني، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٨م.

٧٩- الشرح الكبير مع المغني.

لعبد الرحمن بن أبي عمر، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٨٠- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى.

لمنصور بن يونس البهوتي، بيروت، دار الفكر.

٨١- الصحاح.

للجوهرى، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين.

٨٢- صحيح البخاري.

ط: ١، القاهرة، المطبعة السلفية، ١٤٠٠هـ.

٨٣- صحيح مسلم.

للإمام مسلم بن الحجاج، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٨٤- صحيح مسلم بشرح النووي.

ط: ١، القاهرة، المطبعة الأزهرية، ١٣٤٩هـ، بيروت، دار الفكر.

٨٥- طبقات الحفاظ.

لجلال الدين السيوطي، ط: ١، القاهرة، مطبعة الاستقلال الكبرى،

١٣٩٣هـ.

٨٦- طبقات الشافعية الكبرى.

لعبد الوهاب علي السبكي، ط: ٢، بيروت، دار المعرفة، القاهرة، عيسى

الباي الحلبي.

٨٧- طبقات الفقهاء.

لطاش كبرى زادة، ط: ٢، الموصل، مطبعة الزهراء، ١٩٦١م.

٨٨- الطبقات الكبرى.

لابن سعد، بيروت، دار بيروت، دار صادر، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٨م.

- ٨٩- طبقات المفسرين.
 للداوودي، ط: ١، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.
- ٩٠- طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي.
 لمحمد علي البار، ط: ٢، جدة، المجموعة الإعلامية، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
- ٩١- طفل الأنبوب والتلقيح الاصطناعي.
 جمع وتهذيب: حسن فلاح القحطاني، ط: ١، الرياض، مكتبة الحميضي، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
- ٩٢- عجائب الآثار في التراجم والأخبار.
 للجبرتي، القاهرة، المطبعة المصرية.
- ٩٣- العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون.
 لعبد الملك بن عبد الرحمن السعدي، ط: ١ (د. م)، مطبعة الإرشاد، ١٣٩٥هـ.
- ٩٤- عون المعبود شرح سنن أبي داود.
 لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، ضبط وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط: ٢، المدينة المنورة، المكتبة السلفية.
- ٩٥- غاية المنتهى في الجمع بين الإقتناع والمنتهى.
 لمرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، ط: ١، دمشق، مطبعة دار السلام، ١٣٧٨هـ.
- ٩٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري.
 لابن حجر العسقلاني، القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٨٠هـ
 بيروت، دار المعرفة.
- ٩٧- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد.
 لأحمد عبد الرحمن البنا، ط: ١، (د. م، د. ن).

- ٩٨- فتح القدير.
لابن الهمام، بيروت، دار الفكر.
- ٩٩- الفروع.
لابن مفلح المقدسي، ط: ٣، بيروت، عالم الكتب.
- ١٠٠- الفقه الإسلامي وأدلته.
للدكتور وهبة الزحيلي، ط: ٢، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٥هـ.
- ١٠١- فقه السنة.
للسيد سابق، جدة، شركة دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٣٦٥هـ.
- ١٠٢- الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة.
للدكتور شوقي عبده الساهي، ط: ١، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٤١١هـ.
- ١٠٣- قانون العقوبات: القسم الخاص.
للدكتور عبد المهيمن بكر، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٠م.
- ١٠٤- قواعد الأحكام.
للعز بن عبد السلام، بيروت، مؤسسة الريان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٠٥- القواعد في الفقه الإسلامي.
لابن رجب الحنبلي، بيروت، دار المعرفة.
- ١٠٦- القوانين الفقهية.
لابن جزلي، بيروت، دار الفكر.
- ١٠٧- القول المصيب في طفل الأنايب.
لمحمد إسماعيل أبو الريش، ط: ١، القاهرة، مطبعة الأمانة، ١٤١٥هـ.
- ١٠٨- الكايف في فقه أهل المدينة المالكي.
لابن عبد البر، ط: ١، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، ١٣٩٨هـ.

- ١٠٩- كشف القناع عن متن الإقناع.
- لمنصور بن يونس البهوتي، بيروت، عالم الكتب ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ١١٠- اللباب في شرح الكتاب.
- لعبد الغني الميداني، بيروت، المكتبة العلمية، ١٤٠٠هـ.
- ١١١- لسان العرب.
- لابن منظور، دار صادر، بيروت.
- ١١٢- المبسوط.
- لشمس الدين السرخسي، إستانبول، دار الدعوة، ١٩٨٣م.
- ١١٢- مجلة الرسالة الإسلامية.
- ق ٢، ع ٢٢٩، يوليو سنة ١٩٨٩م.
- ١١٤- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر.
- لعبد الرحمن بن محمد شيخي زاده، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ١١٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.
- لعلي بن أبي بكر الهيثمي، ط: ٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
- ١١٦- مجمل اللغة.
- لابن فارس، ط: ٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ.
- ١١٧- المجموع شرح المذهب.
- للنووي، بيروت، دار الفكر.
- ١١٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.
- ط: ١ (د. م، د. ن)، ١٣٩٨هـ.
- ١١٩- المحلى.
- لابن حزم الظاهري، بيروت، دار الآفاق الجديدة.

- ١٢٠- مختار الصحاح.
- للرازي، ط: ١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م.
- ١٢١- مختصر تفسير ابن كثير.
- لمحمد علي الصابوني، ط: ٧، بيروت، دار القرآن الكريم، ١٤٠٢هـ.
- ١٢٢- مختصر طبقات الحنابلة.
- لابن أبي يعلى، اختصار: محمد بن عبد القادر النابلسي، دمشق، مطبعة الاعتدال، ١٣٥١هـ.
- ١٢٣- مرآة الأصول شرح مرقاة الوصول.
- لملا خسرو، مطبعة الحاج محرم أفندي البوسنوي، ١٣٠٢هـ.
- ١٢٤- المستدرك.
- للكاظم، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ١٢٥- المسند.
- لأحمد بن حنبل، ط: ١، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٣٨٩هـ.
- ١٢٦- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.
- لرأفي الفيومي، بيروت، دار الفكر.
- ١٢٧- المصنف.
- لعبد الرزاق الصنعاني، ط: ٢، كراتشي، المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ.
- ١٢٨- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى.
- لمصطفى بن سعد السيوطي، ط: ٢، بيروت (د.ن)، ١٤١٥هـ.
- ١٢٩- معجم المؤلفين.
- لعمر رضا كحالة، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

- ١٢٠- المعجم الوسيط.
- مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط: ٢ القاهرة: المجمع، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
- ١٢١- المغني.
- لابن قدامة، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، القاهرة، دار الهجر، ١٤٠٦هـ.
- ١٢٢- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.
- للخطيب الشربيني، بيروت، دار الفكر.
- ١٢٣- ملتقى الأبحر (مع مجمع الأنهر).
- لإبراهيم بن محمد الحلبي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ١٢٤- منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات.
- لابن النجار، بيروت، عالم الكتب.
- ١٢٥- المهذب في فقه الإمام الشافعي.
- لإبراهيم بن علي الشيرازي، بيروت، دار الفكر.
- ١٢٦- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان.
- لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق ونشر: محمد عبد الرزاق حمزة، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ١٢٧- الموافقات.
- للشاطبي، بيروت.
- ١٢٨- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل.
- للخطاب الرعيني، ط: ١، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٩هـ.
- ١٢٩- الموسوعة الطبية الحديثة.
- (د. م)، مؤسسة مسجل العرب.

١٤٠- الموطأ.

للإمام مالك بن أنس، القاهرة، دار الشعب، ط: ١، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٣٨٩هـ.

١٤١- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة.

لابن تغري بردي، ط: ١، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٥٧هـ-١٩٣٨م.

١٤٢- النسب وأثاره.

للدكتور محمد يوسف موسى، ط: ٢، القاهرة، دار المعرفة، ١٩٦٧م.

١٤٣- نصب الراية لأحاديث الهداية.

لعبد الله بن يوسف الزيلعي، ط: ٢، بيروت، المكتبة الإسلامية، ١٣٩٣هـ.

١٤٤- نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب.

لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني، بيروت، دار صادر، ١٣٨٨هـ.

١٤٥- النهاية في غريب الحديث.

لابن الأثير، بيروت، دار الفكر.

١٤٦- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي.

للملي، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٤٧- نيل الأوطار.

للسوكاني، بيروت، دار المعرفة.

١٤٨- الوجيز في علم الأجنة القرآني.

للدكتور محمد علي البار، ط: ٢، جدة، الدار السعودية، ١٤٠٧هـ.

١٤٩- وفيات الأعيان.

لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار الثقافة.